

تاج العروس من جواهر القاموس

ولي في باب جَيْرُونِ طَبَاءٌ ... أُعاطِيها الهَوَى طَبِيًّا فَطَبِيًّا . ثم قال : ومن هذه المَحَلَّةِ شَيْخُنَا أَبُو مُحَمَّدٍ هَبِةٌ [] بنُ أَحْمَدَ بنِ عَبْدِ [] بنِ عَلِيٍّ بنِ طاووس المقرئ الجَيْرُونِيَّ إِمَامُ جَامِعِ دِمَشْقَ كان يسكنُ بابَ جَيْرُونِ ثِقَّةٌ صَدُوقٌ مُكْتَنِرٌ له رحلةٌ إلى العراق وأصْبَهانَ توفيَّ سنة 536 . والجَيْسَّارُ : الشَّيْطَانُ وبه فَسَّسَ رَ ثعلبٌ قولَ الْمُذْتَضِّلِ الهُذَلِيِّ السابق . ومُجَايِرَةٌ بضمَّ ففتحٍ : هَضْبَةٌ قَبِيلَ شَمَامٍ في ديار بَاهِلَةَ . والمُجَايِرَةُ : قريةٌ بمصرَ .

فصل الحاء المهملة مع الراء .

ح ب ر .

الحَبِيرُ بالكسر : النَّقْصُ وَزَنْناً ومعنى . قال شيخُنَا : وهذا من باب تفسير المشهور بما ليس بمشهورٍ فإنَّ الحَبِيرَ معروفٌ أَنه المَدَادُ الذي يُكْتَتَبُ به وأما النَّقْصُ فلا يعرفُهُ إلا مَنْ مارَسَ اللغةَ وعَرَفَ الْمُطَّارِدَ منها وتَوَسَّعَ في الْمُتَرَادِفِ فلو فَسَّسَ رَه كالجَمَاهِيرِ بالمَدَادِ لكان أَوْلَى . واخْتُلِفَ في وَجْهِ تَسْمِيَّتِهِ فَقِيلَ : لأنه مُما تُحَدِّثُ به الكُتُبُ أي تُحَسِّنُ قاله مُحَمَّدٌ بنُ زَيْدٍ . وقيل : لِتَحْسِينِهِ الْخَطَّ وتَبْيِينِهِ إِيَّاهِ نَقْلَهُ الْهَرَوِيَّ عَن بَعْضِهِ . وقيل : لِتَأْثِيرِهِ في الْمَوْضِعِ الذي يَكُونُ فيه قاله الْأَصْمَعِيُّ . ومَوْضِعُهُ الْمَحْبَرَةُ بِالْفَتْحِ لا بالكسر وَغَلَطَ الْجَوْهَرِيُّ لأنه لا يُعْرَفُ في الْمَكَانِ الْكسر وهي الْآنِيَّةُ التي يُجْعَلُ فيها الْحَبِيرُ من خَزَفٍ كان أو مِنْ قَوَارِيرَ . والصَّحِيحُ أَنَّهُمَا لَغَتَانِ أَجودُهُما الْفَتْحُ وَمَنْ كسر الميم قال إنها آَلَةٌ ومثْلُهُ مَزْرَعَةٌ ومَزْرَعَةٌ وَحَكَاهَا ابْنُ مالِكٍ وأبو حَيَّانَ . وَحَكَيَ مَحْبَرَةٌ بِالضَّمِّ كَمَقْبُرَةٍ وَمَأْدُبَةٍ . وَجُمِعَ الْكَلِّ مَحَابِرُ كَمَزَارِعَ وَمَقَابِرَ . وقال الصَّغَانِيُّ : قال الجَوْهَرِيُّ الْمَحْبَرَةُ بكسر الميم وإنما أخذها من كتاب الفارابي والصوابُ بفتح الميم وضمَّ الباءِ ثم ذَكَرَ لها ثلاثينَ نَظَائِرَ مِّمَّا وردت بِالوجهين : الْمَيْسَرَةُ وَالْمَفْخَرَةُ وَالْمَزْرَعَةُ وَالْمَحْرَمَةُ وَالْمَأْدُبَةُ وَالْمَعْرَكَةُ وَالْمَشْرِقَةُ وَالْمَقْدَرَةُ وَالْمَأْكَلَةُ وَالْمَأْلَكَةُ وَالْمَشْهَدَةُ وَالْمَيْطَخَةُ وَالْمَقْشَاةُ وَالْمَقْنَأَةُ وَالْمَقْنَذَةُ وَالْمَقْنُوءَةُ وَالْمَقْمَأَةُ وَالْمَزْبَلَةُ وَالْمَأْثَرَةُ وَالْمَخْرَأَةُ وَالْمَمْلَكَةُ وَالْمَأْرَبَةُ وَالْمَسْرَبَةُ وَالْمَشْرَبَةُ وَالْمَقْبَرَةُ وَالْمَخْبَرَةُ وَالْمَقْرَبَةُ

وَالْمَصْنُوعَةُ وَالْمَخْبُوزَةُ وَالْمَمْدُورَةُ وَالْمَدْبُغَةُ . وَقَدْ تَشَدَّدَ الرَّاءُ فِي شَعْرِ
ضُرُورَةٍ . وَبِائِئِهِ الْحَبِيرِيُّ لَا الْحَبَّارَ قَالَهُ الصَّغَانِيُّ وَقَدْ حَكَاهُ بَعْضُهُمْ . قَالَ
آخَرُونَ : الْقِيَاسُ فِيهِ كَافٍ . وَقَدْ صَرَّحَ كَثِيرٌ مِنَ الصَّرْفِيِّينَ بِأَن فَعَّالًا كَمَا يَكُونُ
لِلْمَبَالِغَةِ يَكُونُ لِلذَّسَبِ وَالذَّلَالَةِ عَلَى الْحِرَافَةِ وَالصَّنَائِعِ كَالذَّجَّارِ وَالْبَزَّازِ
قَالَ شَيْخُنَا .

الْحَبِيرُ : الْعَالِمُ ذِمِّيًّا كَانَ أَوْ مُسْلِمًا بَعْدَ أَنْ يَكُونَ مِنَ أَهْلِ الْكِتَابِ .
وَقِيلَ : هُوَ لِلْعَالِمِ بِتَحْقِيرِ الْكَلَامِ قَالَهُ أَبُو عُبَيْدٍ قَالَ الشَّمَاخُ : .
كَمَا خَطَّ عَيْدُرَانِيَّةً بِيَمِينِهِ ... بِتَيْمَاءَ حَبِيرُ ثُمَّ عَرَّضَ أَسْطُرًا .
رَوَاهُ الرَّوَاةُ بِالْفَتْحِ لَا غَيْرَ أَوْ الصَّالِحُ وَيُفْتَحُ فِيهِمَا أَيْ فِي مَعْنَى الْعَالِمِ
وَالصَّالِحِ وَوَهَمَ شَيْخُنَا فَزَادَ ضَمِيرَ التَّثْنِيَةِ إِلَى الْمَدَادِ وَالْعَالِمِ .
وَأَقَامَ عَلَيْهِ الذَّكِيرَ بَجَلَابِ الذُّقُولِ عَنْ شُرَّاحِ الْفَصِيحِ بِإِنْكَارِهِمُ الْفَتْحَ فِي
الْمَدَادِ . وَعَنْ ابْنِ سِيدِهِ فِي الْمُخَصَّصِ نَقْلًا عَنِ الْعَيْنِ مِثْلُ ذَلِكَ وَهُوَ ظَاهِرٌ لِمَنْ
تَأَمَّلَ . وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ : وَسَأَلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ كَعْبًا عَنْ الْحَبِيرِ فَقَالَ : هُوَ
الرَّجُلُ الصَّالِحُ . جَ أَحْبَارُ وَحُبُورُ . قَالَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ : .
لَقَدْ جُزِيَتْ بَغْدَادُ رَتَّهَا الْحُبُورُ ... كَذَاكَ الدَّهْرُ ذُو صَرْفٍ يَدُورُ